

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٤٧) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٨/٥/٢٠٢٢
بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

" قرر "

مادة أولى: يجدد قيد اسم وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمه:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفه	الرقم القومى
١.	مها جاد الله بشيرحسانين	٣٩٦٦٦	٢٠٢٢/٥/٨	حر	٢٦٨٠٧١٣٠١٠٢٣٨٦

مادة ثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس ادارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦